رابط المادة على منصة باحث

8185 - حكم من جعل ابنته سلعة مساومة وأخذ مبالغ مالية من خطيبها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

هل يجوز للرجل ان يطالب خطيب ابنته بمبلغ ويستغله لنفسه ليشتري به ما شاء من سيارة او مسكن او يأكله بدون رضا ابنته وجهونا الى هذا الامر جزاكم الله خيرا - 00:00:00

ولي المرأة التي يريد ان يزوجها مؤتمن عليها وهو مطالب بان يعتني بهذه الامانة ويهيئ لها اسباب راحتها وسعادتها وعيشها العيش الهنيء ولا يحل له ان يستغلها وان يجعلها سلعة مساومة - 00:00:19

ووسيلة استغلال وكسب واصل المهر للزوجة وليس لولي امرها المهور صدقات النساء خاصة بالنساء وليس للاولياء منها شيء واما ما يقومون به لتجهيز المرأة وما يلزم لها فلا شك انه - 00:00:45

من صدقاتها لا يلزم للمرأة ان ينفق على زواجها من ماله الخاص وان احسن فالاحسان بابه باب كريم جميل اما ان يستغل الرجل خاطب ابنته للاستجداء والكسب واستغلال موقفه لشراء بعض لوازمه - 00:01:13

ونحو ذلك فليس هذا من كرائم الاخلاق والشأن في المسلم ان يكون كريم الخلق عفيف النفس حافظا للامانة معينا لما تحت يده من نساء ضعيفات على اجتياز عقبات الحياة واذا استغل - 00:01:42

الخاطبة فربما عزف فانست الفتاة في بيت ابيها او اخيها وربما اخذها وصار يهينها كلما تذكرها ذلك الموقف من ولي امرها. مم. ويذكرها بمواقف ولي امرها. مم. المهينة المشينة فينغص عليها حياتها - 00:02:05

ويسبب لها ذلة واستكانة وتذمرا وربما انتج فساد العلاقة بين الزوجين. مم والمؤتمن عليه ان يرعى الامانة ويعطيها حقها نسأل الله الهداية للجميع. اللهم امين جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - 00:02:27